

الأصول العامة للفقه المقارن

[155] صحيح مسلم: ان زيد بن أرقم سئل عن المراد بأهل البيت هل هم النساء ؟ (قال:

لا وايم الله، ان المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر، ثم يطلقها، فترجع إلى أبيها وقومها (1)). وفي رواية أم سلمة، قالت: نزلت هذه الآية في بيتي (: إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا، وفي البيت سبعة: جبريل وميكائيل وعلي وفاطمة والحسن والحسين (رضي الله عنهم)، وأنا على باب البيت، قلت: أليست من أهل البيت ؟ قال: إنك إلى خير إنك من أزواج النبي (صلى الله عليه وآله) (2) فدفعها عن صدق هذا العنوان عليها، وإثبات الزوجية لها: يدل على أن مفهوم الأهل لا يشمل الزوجة، كما ان تعليل زيد بن أرقم يدل على المفروغية عن ذلك ولا يبعد دعوى التبادر من كلمة أهل خصوص من كانت له بالشخص وشائج قرى ثابتة غير قابلة للزوال، والزوجة وان كانت قريبة من الزوج إلا ان وشائجها القريبة قابلة للزوال بالطلاق وشبهه، كما ذكر زيد. 2 - ومع الغض عن هذه الناحية، فدعوى نزولها في نساء النبي شرف لم تدعه لنفسها واحدة من النساء، بل صرحت غير واحدة منهن بنزولها في النبي (صلى الله عليه وآله) وعلي وفاطمة والحسن والحسين. (أخرج الترمذي، وصححه، وابن جرير وابن المنذر والحاكم، وصححه وابن مردويه والبيهقي في سننه من طرق عن أم سلمة (رضي الله عنها) قالت: في بيتي نزلت: (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت)، وفي البيت فاطمة وعلي والحسن والحسين، فجللهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) بكساء كان عليه، ثم قال: هؤلاء أهل بيتي، فاذهب عنهم

(1) صحيح مسلم، باب فضائل علي. (2) الدر

المنثور ج 5 ص 198. (*)